والمؤمنات ويرحم الله المستقدمين
والمستاخرين وانا ان شاء الله بكم
لاحقون وقيل يحرم لخبر لعن الله
زوارات القبور وحمل على ما اذا
كانت زيارتهن للتعديد والبكا
والنوح على ما جرت به عادتهن
او كان فيه خروج محرم كالخروج
بغير اذن حليل وخروج المعتدة
ولو عن وفاة وسئل بعضهم عن
جواز خروج النساء الى المقابر
فقال لا تسال عن الجواز والفساد
في مثل هذا واسال عن مقدار ما
يلحقهن من اللعن فيه واعلم
انها كلما قصدت الخروج كانت في
لعنة الله وملائكته واذا خرجت
تخفيها الشياطين من كل جانب
واذا اتت القبور تلعنها روح
الميت واذا رجعت كانت في لعنة
الله ويسن لهن كالرجال زيارة
قبره صلى الله عليه وسلم وكذا
سائر الانبياء والاولياء وزيارة قبور

الكفار

الكفار مباحة خلافا لقول الماوردي
بتحريمها ويسن لزائر الميت ان يقرب
منه كقربه منه حيا احتراما له
وان يقرأ عنده ولو قبل دفنه شيئا
من القرآن وان يدعو له وان يستقبل
القبلة وان يكون قائما وان يرفع يديه
في الدعاء والاجر له وللميت باتفاق
الائمة الاربعة خلافا للقاضي عبد
العزيز بن عبد السلام فانه كان يفتي
بانه لا يصل للميت ثواب ما يقرأ ويحتج
بقوله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى
اي ما فعله من الخير فلما توفي رآه بعض
اصحابه ممن كان يجالسه وساله
عن ذلك فقال له انك كنت تقول انه
لا يصل الى الميت ثواب ما يقرأ ويهدي
اليه فكيف الامر فقال له كنت اقول
ذلك في دار الدنيا والآن فقد رجعت
عنه لما رأيت من كرم الله تعالى في ذلك
وانه يصل اليه ذلك ويجاب عن الآية
باربعة اجوبة احدها ان اللام بمعنى
على اي ليس على الانسان الا ما عمله

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)